

وصية شرعية

قال رسول الله

ﷺ :

" ما حق امرئ مسلم يبني بيت ليلتين
وله شيء يريد أن يوصي به إلا
وصيته مكتوبة عند رأسه " متفق عليه

قال ابن عمر :
" ما مرت عليَّ ليلة منذ سمعت
رسول الله ﷺ قال ذلك إلا وعندي
وصيتي " .

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما أوصي به أنا /
أني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأن
الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وأوصي من تركت من أهلي
أن يتقوا الله ويصلحوا ذات بينهم ويطيعوا الله ورسوله إن كانوا مؤمنين ؛
{وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ
الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ } (البقرة 132)

وقد أوصيت بما يأتي :

- 1- أن يحضرني عند الموت بعض الصالحين ليذكرني بحسن الظن بالله .
- 2- تلقيني الشهادة .
- 3- أن يدعوا لي في حضوري ولا يقولون إلا خيراً .
- 4- فإذا أنا مت وقُبضت روحي فعليهم بتغميض عيني والدعاء لي بالرحمة والمغفرة .
- 5- وأوصيهم بالصبر والرضا والاسترجاع .
- 6- التجهيز وتعجيل الدفن إلا لعذر أو غرض كانتظار من يُرجى منهم الخير والصلاح للصلاة على .
- 7- وأوصيهم بعدم النياحة وأني برئ من النائحة .
- 8- وأوصيهم بعدم ضرب الخدود وشق الجيوب وأني برئ ممن فعل ذلك .
- 9- وأوصيهم ألا ينعوني نعيًا منهيًا عنه .
- 10- وأوصيهم بعد تغميض عيني أن يُغطوني بثوب غير الذي مت فيه يستر جميع بدني ولا مانع لمحارمي من تقبيلي .
- 11- وأوصيهم بقضاء ديني ولو أتى على مالي كله ، وديني كذا :

12- وأوصيهم بتغسيلي ثلاثاً أو أكثر على ما يرى القائمون على غسلي علي أن يكون غسلي وترأ وأن يقرن مع بعض الغسلات شيئاً للتنظيف (كالصابون) وأن يجعل مع آخر غسلة شيء من الطيب (كافور) وأن يبدأ بالميامين ومواضع الوضوء مني .

13- وأوصي أن يُغسلني أعرف الناس بسنة الغسل ولاسيما أن يكون من أهلي وأن يبتغي بذلك وجه الله وأن يكتف ما يراه مني ولا يُحدِّث به أحداً .

14- وأوصي بعد غسلي بتكفيني وأن يكون الكفن أو ثمنه من مالي ولو لم أترك غيره وأن يكون سابغاً يستر جميع بدني ويكون من البياض .

15- وأوصي بعدم المغلاة في الكفن وعدم الزيادة فيه على ثلاثة لأن في الزيادة إسرافاً وإساعة للمال المنهي عنه .

- 16-** وأوصي بتبخير الكفن ثلاثاً (لاسيما العود)
- 17-** وأوصي بعد تكفيني ووضعني على سريري (الخشبية) أن يحملني الرجال على أعناقهم إلى مُصلّى الجنائز وذلك من حقي على إخواني من المسلمين .
- 18-** وأنا برئ ممن يذبح أمام الجنائز وكذلك ألا تتبع جنازتي نار .
- 19-** وأوصي ألا يتبعني امرأة .
- 20-** وأوصي بالسكوت وعدم رفع الصوت ولو بالذكر حال السير بالجنائز .
- 21-** وأوصي بالأمامي أمام الجنائز ركب بل يكون خلفه وأما الماشي ففي أي مكان .
- 22-** وأوصي بالإسراع في السير بالجنائز سيراً دون الرمل .
- 23-** وأوصي أن يصلي عليّ في مصلى الجنائز .
- 24-** وأوصي إذا اجتمعت مع جنازتي جنائز أخرى جاز الصلاة علينا صلاة واحدة على أن يجعل الذكور مما يلي الإمام ولو كانوا صغاراً والإناث مما يلي القبلة .
- 25-** وأوصي أن يكثر الجمع في الصلاة على الجنائز فإن ذلك انفع لي وأفضل إن شاء الله .
- 26-** وأوصي أن يصلي عليّ أقرأ الناس لكتاب الله ثم أعلمهم بالسنة وأن يقف عند رأسي أما المرأة فبحذاء وسطها .
- 27-** وأوصي ألا يصلي عليّ ولا أَدفن في الأوقات الثلاثة التي تكره الصلاة والدفن فيها إلا لضرورة .
- 28-** وأوصي بتعميق الحفر في القبر وتوسيعه .
- 29-** ولا بأس أن أَدفن مع غيري عند الضرورة في قبر واحد على أن يُقدم أفضلنا .
- 30-** وأوليائي وأقاربي أحق بإنزالي من غيرهم ويُنزلوني من مؤخرة القبر .
- 31-** وأوصي أن يقول الذي يضعني في قبري بسم الله وعلى سنة " أو ملة " رسول الله .
- 32-** وأوصي ألا يُكتب على قبري وأن يُرفع قبري من الأرض شبراً ولا يزيد على ذلك .
- 33-** وأوصي بالألقن هذا التلقين البدعي المعروف اليوم عند القبور .
- 34-** وأوصي بعد الدفن أن يقف المُشيعون على قبري بقدر ذبح جزور وتقسيم لحمها (ساعة تقريباً) ويسألون لي المغفرة والتثبيت عند السؤال **ويدعو كل منهم بمفرده سراً لا جماعة** .
- 35-** وبشرع لأهلي أن يقبلوا العزاء من بعد دفني وألا يجتمعوا للتعزية في مكان مخصص لذلك .

36- وأوصي بترك ما يقع من تأجير جماعة عتاقة أو ختم أو إسقاط صلاة عني ، وعدم الاجتماع وتأخير من يقرأ القرآن أيام (الخميس – الأربعاء – السنوية) فهي من البدع والمُحرمات.

37- يُمنع أهل بيتي من صنع طعام يجمعون عليه الناس بل المطلوب أن يصنع الأقارب والجيران طعاماً لأهل الميت لأن عندهم ما يُشغلهم .

38- وأوصي أهلي وأقاربي بكثرة الدعاء لي وقضاء صومي النذر الذي لم استطع صومه .

39- وأوصي من أتركه من أولادي بتقوى الله عزَّ وجل والعمل الصالح وأن يُكثروا من الصدقة على والحج والعمرة إن استطاعوا فإن ذلك ثوابه إليَّ إن شاء الله .

40- ويشرع لأهلي وأقاربي زيارة قبري والاعتاظ به بشرط ألا يقولوا ما يغضب الرب .

41- وأوصي بالتصدق من مالي على الفقراء والمساكين الآتية أسمائهم حيث أن لي الحق في الوصية بثلث التركة وذلك لغير الوارث " لقول النبي ﷺ فيما رواه أبو داود والترمذي :
" أن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث " .

م	الموصي له	الموصى به

وفيما عدا ذلك يُقسم تقسيماً كما ورد في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ . هذا ما أوصي به العبد الفقير إلى ربه في حال الصحة ، أوصي به أهلي وأولادي أن يفعلوه من بعد موتي فإن فعلوا كان لهم الأجر من الله عزَّ وجل . وأبرأ إلى الله من كل فعل أو قول يخالف الشرع أو يخالف ما كتبت في هذه الوصية اللهم إلا أن يكون أمراً شرعياً لم أعلمه ولم أكتبه في وصيتي هذه :
{ فَسْتَذَكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَقْوَضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ } (غافر 44)

ومن أهمل هذه الوصية أو بدلها أو خالف الشرع في شيء ذكر أو لم يُذكر فعليه وزره :

{ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } (البقرة 81)

وامثالاً لأمر الله تعالى حيث قال :
{ اَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ
اِثْنَانٍ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ } (المائدة 106)

فإني أشهد

الموصي بما فيه

.....

الشاهد الثاني

.....

الشاهد الأول

.....